النقد الفقهي بالقرآن عند الإمام الباجي

خالد عمر محمد عمر (*)

ملخص البحث

يعتبر النقد منهجا من مناهج البحث العلمي المهمة، وأساسا لبناء المعرفة الصحيحة، وأداة لتقويمها، وأحد أسباب تطور العلوم، ووسيلة لإصلاح الخلل الحاصل في كل جوانب المعرفة.

وهو يتناول كل إنتاج بشري يعتريه النقص أو الخطأ، ولا يكون إلا بعد دراسة وتمحيص للموضوع، ولا يمارسه إلا شخص متخصص في ذلك العلم يعرف أصوله وقواعده.

وقد وضع الباجي كتبا ذكر فيها الأصول التي يعتمد عليها في استنباط الأحكام الشرعية والاستدلال عليها, ومن منطلق هذه الأصول كان نقده لمن خالفه, ومن هذه الأصول القرآن الكريم, وفي هذه الدراسة بيان لنقده بالقرآن, سواء كان نقده لآراء وأقوال داخل المذهب وهو ما يعرف بالخلاف النازل, أو خارج المذهب وهو ما يعرف بالخلاف العالي.

وتكمن أهمية البحث في كونه يحدد لنا مواضع الخلل التي ينبغي معالجتها ، من خلال دراسة الإنتاج الفقهي و الوقوف على مواضع الخلل و النقص الموجودة فيه.

وسبب اختيار الموضوع: بيان دقة نظر الفقهاء في البحث والتحقيق في المسألة المراد نقدها والكشف عن أدلتها وبيان صحيحها من ضعيفها.

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

ما مفهوم النقد الفقهي؟ وهل اقتصر الإمام الباجي علي النقد الخارجي أم لا؟

ومن أهداف البحث:- الوقوف علي منهج الإمام أبي الوليد الباجي وآلياته في النقد الفقهي.

وقد تبين لنا من خلال هذا البحث كيفية تعامل الباجي مع القرآن الكريم واستنباط الأحكام الشرعية من خلال نصوصه, وانتقاد غيره في مخالفة القرآن أو في خطأ الاستدلال به, وأنه لم يتوقف عند النقد الخارجي بل شمل نقده أيضا بعض المسائل في مذهبه

(*) هذا البحث مستل من رسالة الدكتوراه الخاصة بالباحث، وهي بعنوان: [النقد الفقهي عند الإمام أبي الوليد الباجي، المتوفى سنة (٤٧٤هـ) "دراسة تحليلية"]، وتحت إشراف: أ.د. ياسر حسن عبد التواب جابر - أستاذ الدراسات الإسلامية بكلية الآداب - جامعة المنيا.

المقدمـة

الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على خاتم الأنبياء والمرسلين، الذي جاء بهذا الدين الحكيم، المحفوظ من كل تغيير وتبديل، بحفظ رب العالمين إلى يوم الدين، وعلى آله وصحبه، ومن سلك سبيلهم وتمسك بحبل السنة المتين.

أما بعد:

فإذا كان النقد الفقهي عملية مهمة في منظومة البحث الفقهي ، فيها رصد لمواطن الخطأ والصواب ، في موضوع علمي معين ، بعد دراسته و فحصه ، يستند فيه الباحث إلى الأصول و الثوابت العلمية المقررة في مجال العلم الذي ينتمي إليه هذا الموضوع، وذلك من أجل تقويم و تصحيح بعض المفاهيم المتعلقة بذلك الموضوع " فقد برز فيه علم من أعلام المذهب المالكي ، هو الإمام ، العلامة ، الحافظ ، الفقيه ، الأصولي ، المتكلم ، المحدث ، الأديب ، الكاتب ، الشاعر، القاضي ، المفسر ، ذو الفنون : أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي [1] الأندلسي القرطبي الباجي [2]، المالكي - رحمه الله – المتوفى سنة أربع وسبعين وأربعمائة ٤٧٤ هـ على الراجح من الأقوال في سنة وفاته

إذ انطلق من رؤية فقهية نسقية متكاملة في تطبيق منهج النقد سواء من ناحية تنقيح الأقوال والفروع المحصلة في المذهب, أو من ناحية الاستنباط والتعليل والتخريج ، وأنه كان حريصا على الالتزام بحدود هذا المنهج ومقتضياته ومؤدياته.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة التحليلية في" النقد الفقهي عند علم من أعلام المدرسة الفقهية المالكية هو "الإمام أبو الوليد الباجي (رحمه الله)، وسميتها " النقد الفقهي بالقرآن عند الإمام الباجي " فالله أسألُ أن يرزقَني الإخلاصَ والتوفيقَ إنَّهُ وليُ ذلك والقادرُ عليه.

---

(١) التجيبي : بضم التاء المعجمة بنقطتين من فوق ، وكسر الجيم ، وسكون المنقوطة باثنتين من تحتها في آخرها باء منقوطة بواحدة ، هذه النسبة إلى تجيب ، وهي قبيلة ، وهو اسم امرأة ، وهي أم عدي وسعد ابني أشرس بن شبيب .

ينظر : الأنساب ١ / ٤٤٨ - لب اللباب ١٦٦/١ ت ٧٥٠ - اللباب ٢٠٧/١ .

(٢) الباجي: بالباء المفتوحة المنقوطة بنقطة من تحتها ، والجيم المكسورة بعد الألف ، هذه النسبة إلى ثلاثة مواضع ، أحدها : إلى باجة ، وهي بلدة من بلاد الأندلس ، ثم باجة أخرى : وهي مدينة بإفريقية ، وباجة أخرى: قرية من قرى أصبهان ، وأبو الوليد الباجي ينسب إلى باجة الأندلس .

الأنساب ٢٤٦/١- اللباب ١ / ١٠٣- تكملة الإكمال ٣٦١/١- وفيات الأعيان ٢ / ٤٠٩- أبجد العلوم ١٤٥/٣ .

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث فيما يلي :-

تكمن أهميته في كونه يعطينا نظرة كاملة عن الفقه الإسلامي ، و يشخص لنا بصورة واضحة حالته ، ويحدد لنا مواضع الخلل التي ينبغي معالجتها ، من خلال دراسة الإنتاج الفقهي و الوقوف على مواضع الخلل و النقص الموجودة فيه ، و تحديد الأسباب الرئيسية و الجوانب السلبية التي أدت إلى الركود و الجمود في البحث الفقهي و تجاوزها، لتتضح لنا بعد ذلك معالم التجديد و النهضة الفقهية المرجوة, ويمكن إجمال هذه الأهمية في النقاط التالية.

١- الوقوف على جهود الإمام أبي الوليد الباجي في خدمة مذهبه وتنقيح مسائله وتحقيق أصوله من خلال منهجه النقدي.

٢- إظهار عناية السادة المالكية بنقد مخالفيهم والرد عليهم من خلال المناظرات، والمصنفات في الردود و الخلاف العالي.

٣- إبراز الجهود التي بذلها فقهاء المالكية في خدمة المذهب و تنقيته من شوائب الفهم و غيره .

٤- بيان بطلان الدعوى التي ترمي المذهب المالكي بالجمود و التحجر، و أن فقهاء المالكية مقلدون مطلقا لإمامهم، و لا يخرجون عن مذهبه و رأيه.

٥- بيان أن التراث الفقهي تراث بشري يعتريه الخلل والقصور أحيانا للطبيعة البشرية ومن ثم كانت الحاجة إلي دراسة النقد الفقهي للوقوف علي معالجة الفقهاء للخلل والقصور.

أسباب اختياري للموضوع

من الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع :

١- الوقوف علي مرونة الفقهاء وتطور الفقه علي أيديهم ليكتسب القدرة علي المواكبة والاستمرارية

٢- معرفة القواعد والضوابط التي سلكها الفقهاء في استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة النقلية والعقلية.

٣- بيان دقة نظر الفقهاء في البحث والتحقيق في المسألة المراد نقدها والكشف عن أدلتها وبيان صحيحها من ضعيفها

٤- بيان أن النقد الفقهي إعمال للعقل الإنساني الذي وهبنا الله تعالي إياه وحثنا علي البحث والنظر والتأمل.

٥- بيان أن النقد الفقهي لدي فقهاء المذاهب ينافي التعصب المذهبي ويعمل علي بث روح التسامح وقبول الآخر والاستفادة من مختلف الآراء.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

ما مفهوم النقد الفقهي؟ ومتى نشأ؟ وما منهج الإمام الباجي في النقد الفقهي؟ وكيف تعامل مع مخالفيه؟ وهل خالف الإمام الباجي أصول مذهبه عند نقده أم لا؟ وهل اقتصر الإمام الباجي علي النقد الخارجي أم لا؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى:-

١- بيان أهمية النقد الفقهي وأنه جزء أصيل من تراثنا الفقهي لتمحيص الأقوال والآراء المختلفة للوقوف علي صحيحها وسقيمها.

٢- بيان سبق سلفنا الصالح إلي هذا العلم وإن لم يكن معروفا عندهم بهذا الإسم.

٣- بيان أدب العلماء وتجردهم عند إيراد مسائل الخلاف.

٤- الوقوف علي منهج الإمام أبي الوليد الباجي وآلياته في النقد الفقهي.

الدراسات السابقة

من خلال البحث عن الدراسات السابقة لهذا الموضوع ، وجدت أن هناك بعض الدراسات العلمية تناولت النقد الفقهي عند المالكية بصفة عامة، ومنها ما تناول النقد الفقهي عند بعض أعلامها علي النحو التالي:

١- منهج النقد في الفقه الإسلامي المذهب المالكي أنموذجا –دراسة تحليلية- رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية , تخصص الفقه وأصوله, للباحث صرموم رابح جامعة وهران, كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية ١٤٣٦ هـ ٢٠١٥م.

وفيه تحدث الباحث عن النقد الفقهي من حيث تعريفه وكونه من مناهج البحث العلمي المهمة، حيث يعتبر أساسا لبناء المعرفة الصحيحة، و أداة لتقويمها ، ووسيلة لإصلاح الخلل الحاصل في كل جوانب المعرفة. وتحدث عن أنواع النقد الفقهي الداخلي والخارجي, والمصطلحات المرتبطة بمصطلح النقد الفقهي, وتنوع مجالاته, وعناية المالكية به, وفي مقدمتهم الإمام مالك (رحمه الله) ثم تحدث عن الأسس التي اعتمد عليها فقهاء المالكية في منهجهم النقدي, وطريقتهم في نقد المصنفات الفقهية من حيث مضمونها وشكلها ، وتنوع الجهود النقدية لفقهاء المالكية في هذا المجال لتشمل كل أشكال المؤلفات والمصنفات الفقهية في المذهب المالكي من مطولات و مختصرات و شروح و حواشي وغيرها. وهذه الدراسة وإن لم تتشابه مع دراستي إلا أني لا أعدم منها فائدة.

٢- أبو الحسن اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي بالغرب الإسلامي, للدكتور محمد المصلح ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م صدر عن دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي.

وهذا البحث تناول فيه مؤلفه تطور النقد الفقهي على يد الإمام اللخمي والمنطلقات التي بنى عليها منهجه النقدي, والأسس التي اعتمدها في اختياراته وانتقاداته, وموقف الفقهاء من ذلك, ثم تحدث عن مميزات المنهج النقدي عند

الإمام اللخمي, وجهوده في التأصيل والتوجيه والتعليل, ثم تحدث عن بعض الأعلام في المجال النقدي ممن عاصروا الإمام اللخمي واستخدموا نفس الأدوات المنهجية عنده, وناقشوه في كثير من اختياراته الفقهية, ثم تحدث عن مواقف بعض العلماء في عصور مختلفة من اختيارات اللخمي, وهذا البحث يختلف مع دراستي لاختلاف الشخصية التي يدور عليها البحث.

٣- منهج النقد الفقهي عند الإمام المازري- دراسة في الوسائل والمقاصد – للدكتور عبد الحميد عشاق, ٢٠١٧ م.

وفيه تحدث الباحث عن الأصول التاريخية لظاهرة الخلاف والنقد الفقهي عند فقهاء القيروان, ثم ترجم للإمام المازري, ومنهجه في عرض مسائل الخلاف ودراستها, ومقاصده في النقد الفقهي الخارجي والداخلي, وجهوده في تطبيق منهج النقد الفقهي, وبيان وسائل هذا المنهج ومجالاته وأصوله وضوابطه وأدواته, وهذا البحث وأن اتفقت هذا الدراسة مع بعض عناوينه إلا أنها تختلف في مضمونها لاختلاف الشخصية التي يدور عليها البحث.

٤- النقد الفقهي في المذهب المالكي نظرية وتطبيقا, وهو كتاب جماعي صادر عن مخبر الدراسات الفقهية والقضائية, جامعة الوادي – الجزائر ١٤٢٣ هـ / ٢٠٢٢م إعداد وتحرير أ. د إبراهيم رحماني . و د عماد جراية , و أ . د عبد القادر مهاوات, وهو كتاب اشتمل على خمسة وثلاثين بحثا مختصرا لأستاذة مختلفين تدور أغلبها حول النقد الفقهي عند المالكية مفهومه وقواعده, ومنها ما تناول النقد الفقهي عند بعض أعلام المالكية ليس من بينهم الإمام الباجي.

وهذا ولم أجد دراسة مختصة بالنقد الفقهي عند الإمام أبي الوليد الباجي.

منهج البحث

المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي التحليلي حيث أقوم بذكر نماذج من المسائل التي نقدها الإمام أبو الوليد الباجي ودراسة هذه النقود للوقوف علي منهجه (رحمه الله) في نقدها ووسائله في ذلك.

- أقوم بعزو الآيات القرآنية إلى مواضعها بالمصحف الشريف ذاكراً اسم السورة، ورقم الآية مع الالتزام بكتابة الآيات بالرسم العثماني.

- أقوم بتخريج الأحاديث النبوية الشريفة والآثار من مصادرها من كتب السنة المعتمدة، بذكر اسم الكتاب، والباب الفقهي - إن وجد - ، ورقم الحديث والجزء والصفحة, فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما أو إلى أحدهما, وإلا ذكرت مواضع إيراد الحديث من كتب السنة ، مع عدم الإطالة، مع بيان أقوال العلماء في الحديث- إن وجدت -

- أترجم للأعلام الوارد ذكرهم في ثنايا البحث سوى الصحابة, والأئمة الأربعة لشهرتهم.

- أبين معني ما يحتاج إلى بيان من الألفاظ الواردة في ثنايا البحث.

خطة البحث

قسمت البحث إلى مقدمة, وتمهيد, ومبحثين، وخاتمة, على النحو التالي:-

المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة له ، ومنهج البحث، وخطة العمل فيه.

والتمهيد: وفيه نبذة مختصرة عن الإمام الباجي.

المبحث الأول: تعريف النقد الفقهي لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: من أدوات النقد الفقهي عند الباجي النقد بالكتاب.

الخاتمة: وتشتمل على المصادر والمراجع

التمهيد

نبذة مختصرة عن الإمام الباجي

اسمه: سليمان بن خلف بن سعد, وقيل : (ابن سعدون)[١], وقيل : (ابن سعيد)[٢], وقيل: (ابن أسعد)[٣] بن أيوب بن وارث، التُّجِيبِي، الأندلسي، القرطبي، الباجي، الذهبي[٤]

كنيته: أبو الوليد, وقد اتفق المؤرخون على أن هذه كنيته ولم يذكروا أن له ابنا بهذا الاسم.

لقبه:- الباجي .

---

(١) ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ) ت: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م, مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب, الطبعة: الأولى (١١٧/٨) - والصلة في تاريخ أئمة الأندلس: أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت: ٥٧٨ هـ) عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني, مكتبة الخانجي, الطبعة: الثانية،(١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م)(١/ ١٩٨و١٩٩)

(٢) تذكرة الحفاظ: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى (ت: ٧٤٨هـ) ت: زكريا عميرات, دار الكتب العلمية بيروت- لبنان, الطبعة الأولى(١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م) (٢٤٦/٣

(٣) اللباب في تهذيب الأنساب: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) الناشر: دار صادر – بيروت(١٠٣/١)

(٤) سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ت : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط, مؤسسة الرسالة, الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م (١٨/ ٥٣٥-٥٤٥)

مولده:- اختلفت المؤرخون والمترجمون في تحديد ميلاد أبي الوليد الباجي(رحمه الله) فقال القاضي عياض ومن وافقه: مولده في ذي القعدة سنة ثلاث وأربعمائة [١] وعلى ذلك أكثر المؤرخين والمترجمين.

ولقد التقى بكثير من العلماء من أقطار مختلفة, ومن شيوخه الذين تلقى عنهم بالأندلس.

ابن الصفار: يونس بن عبد الله بن محمد بن مغيث أبو الوليد.

ومن شيوخه الذين تلقى عنهم بالحجاز.

ابن السماك: عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير بن محمد.

ومن شيوخه الذين تلقى عنهم ببغداد.

أبو عبد الله الصيمري: الحسين بن علي بن محمد بن جعفر.

ومن شيوخه الذين تلقى عنهم بالموصل.

أبو جعفر القاضي السمناني: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمود.

ومن شيوخه الذين تلقى عنهم بالشام. أبو الحسن ابن السمسار: علي بن موسى بن الحسين الدمشقي.,

(٥) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: القاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ)(١٢٦/٨) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير
والأعلام : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ت: عمر عبدالسلام التدمري, دار الكتاب العربي، بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م (١١٤/٣٢) وتاريخ= = ابن الوردي: عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (ت: ٧٤٩هـ) دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م (٣٦٨/١) والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٧٩٩هـ) ت: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور, دار التراث للطبع والنشر، القاهرة (٣٨٥/١) - وطبقات المفسرين العشرين: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)ت: علي محمد عمر,= =مكتبة وهبة, القاهرة, الطبعة: الأولى،(١٣٩٦)(٥٣/١) وطبقات المفسرين للداوودي: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ) دار الكتب العلمية – بيروت (٢٠٨/١)

سادسا: من شيوخه الذين تلقى عنهم بمصر

أبو محمد الأنصاري: عبد الله بن الوليد بن سعد بن بكر

ومن تلاميذه

الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي.

أبو بكرالطرطوشي: محمد بن الوليد بن محمد بن خلف بن سليمان بن أيوب.

ثناء العلماء عليه, و جميل خصاله .

أثنى العلماء والمؤرخون (من وافق أبا الوليد منهم ومن خالفه) على أبي الوليد الباجي – رحمه الله –ثناء عطرا يدل على سمو مكانته ، وعلو منزلته ، ورسوخ قدمه, وتبحره في العلوم والمعارف, وهاك طرفا من ثناء العلماء عليه.

قال عنه ابن ماكولا – وهو من معاصريه– : "وذو الوزارتين القاضي الإمام أبو الوليد سليمان بن خلف بن أيوب الباجي من باجة الأندلس متكلم فقيه أديب شاعر... قرأت عليه كتاب التمييز لمسلم عن أبي ذر الهروي ، وحضرت مجالسه ، وكان جليلا ، رفيع القدر والخطر"(١).

وقال ابن بسام: " بلغني عن الفقيه أبي محمد بن حزم أنه كان يقول: لم يكن لأصحاب المذهب المالكي بعد عبد الوهاب مثل أبي الوليد الباجي"(٢).

(١) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا (ت: ٤٧٥هـ) دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان, الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م (٤٦٨/١)

(٢) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة: أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني (ت: ٥٤٢هـ) ت: إحسان عباس, الدار العربية للكتاب، ليبيا – تونس,الطبعة: الأولى ١٩٧٨(٩٦/٣)

وقال القاضي عياض:" كان أبو الوليد – رحمه الله – ، فقيهاً نظّاراً محققاً راوية محدثاً، يفهم صيغة الحديث ورجاله، متكلماً أصولياً فصيحاً شاعراً مطبوعاً، حسن التأليف، متقن المعارف. له في هذه الأنواع تصانيف مشهورة جليلة، ولكن أبلغ ما كان فيها في الفقه وإتقانه، على طريق النظّار من البغداديين وحذّاق القرويين والقيام بالمعنى والتأويل، وكان وقوراً بهياً مهيباً ، جيد القريحة ، حسن الشارة"(١).

وفاته:

"توفي القاضي أبو الوليد (رحمه الله) بالمرية ليلة الخميس بين العشائين وهي ليلة تسع عشرة خالية من رجب، ودفن يوم الخميس بعد صلاة العصر سنة أربع وسبعين وأربعمئة. ودفن بالرباط على ضفة البحر. وصلى عليه ابنه أبو القاسم"(٢).

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: القاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ) (١١٩/٨)
(٢) الصلة في تاريخ أئمة الأندلس: ابن بشكوال (ت: ٥٧٨ هـ) (١٩٩)

المبحث الأول
تعريف النقد الفقهي لغة واصطلاحا.

إن مصطلح (النقد الفقهي) مصطلح محدث لم يرد بهذا اللفظ في كتب الفقهاء القدامى ، ولم يتعرض أحد منهم لتعريفه, ولم يرد في كتب الحدود والتعريفات, وهو بهذا اللفظ مركب وصفي من صفة وموصوف, ومن رام تعريفه فلابد من تعريف أجزائه, (النقد, والفقهي)

أما النقد: فقد ورد في اللغة على معان كثيرة, أقتصر فيها على ما يتناسب مع هذه الدراسة, ومنها.

١- تمييز الجيد من الرديء : من ذلك قول ابن فارس:" نقد الدرهم، وذلك أن يكشف عن حاله في جودته أو غير ذلك"[١], وفي لسان العرب: "النقد والتنقاد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها"[٢], وقال الزبيدي:" وقد نقدها ينقدها نقدا، وانتقدها، وتنقدها، إذا ميز جيدها من رديئها .

٢- المناقشة: يقال: ناقدت فلانا إذا ناقشته في الأمر" [٣].

٣- بيان العيب: فـ" معنى نقدتهم، أي: عبتهم واغتبتهم"[٤]، ومنه حَدِيث أبي الدَّرْدَاء أَنه قَالَ: (إِن نقدت النَّاس نقدوك، وَإِن تَركتهم لم يتركوك)[٥]

وعلى ذلك فإن المعنى اللغوي لكلمة "نقد" يدور حول تمييز الجيد من غيره والمناقشة المفضية إلى قيل, وقال, وتخطئة, واستدراك, وإظهار عيب وتقويمه.

النقد في الاصطلاح:

معنى النقد في الاصطلاح لا ينفك عن معناه اللغوي من تمييز الجيد من الرديء والمناقشة والكشف عن الشيء وبيانه, وإظهار عيبه وتقويمه, وقد عرِّف بأنه:

---

(١) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)ت: عبدالسلام محمد هارون, دار الفكر(١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.) مادة: نقد (٤٦٧/٥)

(٢) لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ) دار صادر – بيروت, الطبعة: الثالثة (١٤١٤ هـ) - مادة نقد- (٤٢٥/٣)

(٣) المرجع السابق نفسه, والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ت: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين– بيروت, الطبعة: الرابعة(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م) مادة: نقد(٥٤٤/٢)

(٤) تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) ت: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الأولى،(٢٠٠١م)(٥١/٩)

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطا – كتاب اللقطة - بَابُ: النَّوَادِرِ – صـ ٣٤١ حديث٩٧٩ وفيه : إِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ، وَإِنْ نَقَدْتَهُمْ نَقَدُوكَ»- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) تعليق وتحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف, المكتبة العلمية الطبعة: الثانية (ص٣٤١)

"عملية محاكمة وتقويم, تهدف إلى التصحيح والترشيد من خلال بيان مواطن الخطأ والصواب, بناء على مقاييس متفق على جلها, أو كلها, كقواعد فهم النصوص الشرعية, أو قواعد الاستنباط, أو قواعد الجرح والتعديل"(١).

أما (الفقهي) فهي نسبة إلى الفقه.

وهو في اللغة:" العِلْم في الدّين، يقالُ: فَقُهَ الرّجل يَفْقُهُ فِقْهاً فهو فَقيهٌ. وفَقِهَ يَفْقَهُ فِقْهاً إذا فَهِمَ. وأفقهتُه: بَيَّنْتُ لهُ ، والتَّفَقُّهُ: تَعَلُّمُ الفِقْهِ"(٢).

وفي الاصطلاح: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"(٣).

وبالنظر إلى تعريف كلمتي النقد والفقه يتبين أن النقد الفقهي (كمصطلح) يهدف إلى بيان الخطأ والصواب في الاستدلال للأحكام الشرعية من الأدلة التفصيلية, وتقويم الخطأ, وبيان الصواب, بناء على قواعد عامة في فهم الأدلة.

ومصطلح النقد الفقهي مصطلح محدث معاصر لم أقف على تعريف له في كتب الأقدمين, بل لم يرد لفظه في كتبهم, مع تعرضهم العملي له, وإشارات بعضهم إليه كضرورة من ضروريات الفقه.

ومن ذلك ما ذكره الإمام النووي في مقدمة مجموعه:" واعلم أن كتب المذهب فيها اختلاف شديد بين الأصحاب ، بحيث لا يحصل للمطالع وثوق بكون ما قاله مصنف منهم هو المذهب حتى يطالع معظم كتب المذهب المشهورة ؛ فلهذا لا أترك قولا ، ولا وجها ، ولا نقلا ، ولو كان ضعيفا أو واهيا إلا ذكرته إذا وجدته - إن شاء الله تعالى - مع بيان رجحان ما كان راجحا ، وتضعيف ما كان ضعيفاً ، وتزييف ما كان زائفاً ، والمبالغة في تغليط قائله ولو كان من الأكابر"(٤).

وما قرره الإمام القرافي من أن كل ما أفتى فيه المجتهد فجاءت فتياه مخالفة للإجماع أو القواعد أو النصوص أو القياس السالم عن المعارض ، لا يجوز لمقلده أن ينقله للناس ، ولا يفتي به في دين الله, حيث قال:" فعلى هذا يجب على أهل العصر تفقد مذاهبهم ، فكل ما وجدوه من هذا النوع يحرم عليهم الفتيا به ، ولا يعرى مذهب من المذاهب عنه لكنه قد يقل ، وقد يكثر غير أنه لا يقدر أن يعلم هذا

---

(١) أبجديات البحث في العلوم الشرعية: د/ فريد الأنصاري, مطبعة النجاح الجديدة, الدار البيضاء, الطبعة الأولى(١٤١٧/١٩٩٧) (ص٩٨)

(٢) كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال(٣/٣٧٠)

(٣) نهاية السول شرح منهاج الوصول: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ) دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان, الطبعة: الأولى(١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)(ص١١) وكتاب التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, دار الكتب العلمية بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م(ص١٦٨)

(٤) المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار الفكر(طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي)(١/٥)

في مذهبه إلا من عرف القواعد والقياس الجلي والنص الصريح ، وعدم المعارض لذلك"[١].

وقد اختلفت أقوال العلماء المعاصرين في تعريف النقد الفقهي, فمنهم من حصره في فروع المذهب كالدكتور/ محمد المصلح [٢] , ومنهم من جعله في مسائل المذهب ورواياته وأقواله وبيان الصحيح منها والضعيف كالدكتور/ عبد الحميد عشاق[٣] , وهذه تصلح لأن تكون تعريفات للنقد الفقهي الداخلي فقط, ومنهم من عرفه تعريفا شاملا للنقد الفقهي العام, ومن هذه التعريفات:

أنه :" النظر العلمي المتفحص لمختلف أدوات الصناعة الفقهية, وبيان آراء تقومها وتسدد ثغراتها ونقائصها, وتساعدها على تسديد الوصول إلى مقاصدها"[٤].

وعرف أيضا بأنه:" ما يتوصل به إلى تصحيح نتاج الفقهاء, أو تكميله, أو درء اللبس عنه, سواء كان النتاج على مذهب صاحب النقد, أو على مذهب مخالفه"[٥].

ويرى الباحث أن هذا التعريف واف بالغرض لاشتماله على تصحيح جميع ما ينتجه الفقهاء سواء كانوا متمذهبين أو غير متمذهبين بالطرق الموصلة إلى ذلك, سواء أكان بالنظر في الأدلة ومدى صلاحيتها للاحتجاج, أم بقواعد الاستنباط وسلامتها من المخالفة.

(١) الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) عالم الكتب, بدون طبعة وبدون تاريخ(١٠٩/٢)

(٢) ينظر: الإمام أبو الحسن اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي بالغرب الإسلامي: د/ محمد المصلح, دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث, دبي, الإمارات العربية المتحدة,الطبع الأولى (٩/١)

(٣) ينظر منهج النقد الفقهي عند الإمام المازري: د/ عبد الحميد عشاق, دار الموطأ للنشر,الطبعة الثانية ٢٠١٧ (ص١٣)

(٤) النقد الفقهي – مفهومه ومقاصده- (تطبيقات ونماذج) د/ عثمان بلخير, مجلة الاستيعاب, العدد الثاني ماي ٢٠١٩ جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان, الجزائر(ص٣١)

(٥) منهج النقد الفقهي عند الإمام ابن الفخار القرطبي قراءة في الروافد والأغراض والأدوات: قطب الريسوني, مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية, المجلد ١٧ العدد ٢ ربيع الثاني ١٤٤٢ ديسمبر ٢٠٢٠(ص٥٢٧)

المبحث الثاني
من أدوات النقد الفقهي عند الباجي- النقد بالكتاب-

المقصود بالكتاب هو القرآن الكريم وهو المصدر الأول للتشريع عند جميع العلماء, وإليه يرجع في استخراج الأدلة التي يستنبط منها الأحكام الشرعية.

"وهو أم الدلائل وقيم البيان لجميع الأحكام قال الله تعالى:**(وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ)**[١] وقال الله تعالى:**(مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ)**[٢] وقال تعالى: **(كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ)**[٣].

قال الشافعي(رحمه الله): ليست تنزل بأحد في الدين نازلة إلا وفي كتاب الله تعالى الدليل على سبيل الهدى فيها.

فإن قال قائل أن من الأحكام مايثبت لهذا بالسنة قلنا ذلك مأخوذ من كتاب الله في الحقيقة لان كتاب الله تعالى أوجب علينا اتباع الرسول صلوات الله عليه وفرض علينا الأخذ بقوله وحذرنا مخالفته قال الله تعالى: **{وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}**[٤] وقال تعالى: **{وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ}**[٥]

وقال تعالى: **(فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ)**"[٦].[٧]

والكتاب: في اللغة مأخوذ من الفعل كتب قال ابن فارس: "الْكَافُ وَالتَّاءُ وَالْبَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى جَمْعِ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ"[٨].

"وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا، ومنه سمّي القرآن"[٩] " ثم غلب (الكتاب) في عرف أهل الشرع على القرآن"[١٠].

---

(١) النحل (الآية:٨٩)
(٢) الأنعام (الآية: ٣٨)
(٣) ابراهيم(الآية: ١)
(٤) الحشر(الآية: ٧)
(٥) التغابن(الآية: ١٢)
(٦) النور(الآية: ٦٣)
(٧) قواطع الأدلة في الأصول: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ) ت: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي, دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م (٢٩/١)
(٨) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) ت: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. (١٥٨/٥)
(٩) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)
ت: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين – بيروت, الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م (٦٥/١)
(١٠) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي, الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م (٨٥/١)

فسمي القرآن كتابا لجمع آياته وسوره بعضها إلى بعض. وسمى الله تعالى القرآن كتابا, قال تعالى:(**ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ**)[1] وقال:(**كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ**)[2] وقال: (**وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**)[3]

والقرآن في اللغة مأخوذ من الفعل "(قرى) القاف والراء والحرف المعتل أصل صحيح يدل على جمع واجتماع. من ذلك القرية، سميت قرية لاجتماع الناس فيه. قالوا ومنه القرآن، كأنه سمي بذلك لجمعه ما فيه من الأحكام والقصص وغير ذلك"[4].

وفي الاصطلاح هو: " هو كلام الله المنزل على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم باللسان العربي المنقول إلينا بالتواتر بطريق الرواية والكتابة المعجز المتعبد بتلاوته المبدوء بسورة الفاتحة المختوم بسورة الناس"[5].

والباجي كغيره من العلماء في جعله القرآن المصدرالأول من مصادر التشريع قسمه إلى قسمين: مفصل ومجمل, وجعل المفصل قسمين: محتمل وغير محتمل, وغير المحتمل: هو النص, ومعنى ذلك: أنه لا يحتمل التأويل, وقد عرفه بأنه: ما رفع في بيانه إلى أبعد غاياته, والمحتمل على ضربين:

ظاهر وهو: ما سبق إلى فهم سامعه معناه الذى وضع له, ولم يمنعه من العلم به من جهة اللفظ مانع,

وعام وهو: استغراق الجنس.

فالظاهر كالأوامر والنواهي وغير ذلك مما يحتمل معنين فزائدا هو في أحدهما أظهر فإذا ورد وجب حمله على ظاهره إلا أن يدل دليل على العدول عن ظاهره فيعدل إلى ما يوجبه الدليل, وهو على ثلاثة أضرب: ظاهر بالوضع وظاهر بالعرف وظاهر بالدلالة, والظاهر بالوضع كأوامر الشرع ونواهيه, والظاهر بالعرف على ضربين: ظاهر بعرف اللغة وظاهر بعرف الشرع فأما الظاهر بعرف الشرع ، فهي الألفاظ التي هي في أصل اللغة موضوعة بجنس من الأجناس، ثم وردت في الشرع لمعنى من ذلك الجنس بعينه، مثل قوله تعالى: **و(أَقِيمُوا الصَّلَاةَ)**[6] أصل الصلاة في اللغة الدعاء ، ثم ورد في الشرع عبارة عن دعاء مخصوص يقترن بركوع وسجود, وأما الظاهر بعرف اللغة والاستعمال فهو قوله تعالى: **(أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ**

---

(1) البقرة (الآية:٢)
(2) الأعراف (الآية:٢)
(3) النحل (الآية:٦٤)
(4) معجم مقاييس اللغة: ابن فارس (ت: ٣٩٥هـ) (٧٨/٥و٧٩)
(5) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (ت: ٧٣٠هـ) ت: عبد الله محمود محمد عمر, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م (٣٨/١)
(6) البقرة (الآية:٤٥)

مِنَ الْغَائِطِ)[١] أصل الإتيان من الغائط في كلام العرب، المجيء من المطمئن من الأرض على أي وجه كان لقضاء حاجة أو غيرها ، ثم جرى العرف باستعماله عند العرب لكل من جاء من ناحية قضاء الحاجة حتى شهر ذلك عرف به واستعمل فيه مع الإطلاق ؛ فيجب أن يحمل عليه إلا أن يدل الدليل على أن المراد غيره, وأما الظاهر بالدلالة: فهو أن يكون اللفظ موضوعا لمعنى إلا أن الدليل قد قام على أنه أريد به غير ذلك المعنى مثل قوله تعالى:**(وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُو)**[٢] ؛ فهذا لفظه لفظ الخبر، إلا أن الدليل قد قام على أن المراد به الأمر، لأنا لو جعلناه لوقع بخلاف مخبره لأنا نرى من المطلقات من لا تتربص، وخبر الله لا يقع بخلاف مخبره ، فثبت أنه أريد به الأمر[٣], والباجي في كل ذلك يبين أن لا أحد يستخرج الدليل من القرآن إلا إذا كان عالما بهذه العلوم المتعلقة بالقرآن الكريم فيعرف الفرق بين المفصل والمجمل والظاهر وأقسامه, والعام وألفاظه, ويعرف مدلولات الألفاظ والناسخ والمنسوخ وغير ذلك مما يتوقف عليه فهم اللفظ القرآني, وقد دلل على ما يقول بدلائل نقلية ولغوية وعقلية, وناقش المعترض فيما قد يورده من اعتراضات, وأطال النفس في ذلك, ثم انتقد بعض الآراء الفقهية بناء على مافهمه من هذا الأصل, وأكثر من إيراد الأمثلة والتفريعات في ذلك.

ومن ذلك اختلاف النظر في الآيات لاستنباط الحكم منها, فبين الباجي أن نقد الأحكام الشرعية المستنبطة من القرآن يتأتى من فهم الفقيه للنص القرآني فقد يكون النقد الموجه على المخالف أن استدلاله بالآية على الحكم الذاهب إليه لا يقول به ابتداء ومن ذلك:

انتقاد الباجي أبا حنيفة استدلاله بدليل لا يقول بمقتضاه في الموضع الذي ورد فيه كاستدلاله في قبول شهادة أهل الذمة بينهم[٤] بقوله تعالى **(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ)**[٥] أي من غير أهل دينكم, فدل على جواز شهادة أهل الذمة, يقول الباجي: فيقال له أنت لا تقول بمقتضى هذه الآية لأنها نزلت في قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين وأنت لا تقول به, فلا يصح احتجاجك بها... وقد أجاب بعض

---

(١) النساء (الآية: ٤٣)

(٢) البقرة (الآية:٢٢٨)

(٣) ينظر في ذلك: إحكام الفصول في أحكام الأصول: أبو الوليد الباجي(٤٧٤)(ص٤٨ ومن٧١:٧٤) والمنهاج في ترتيب الحجاج: (١٥: ١٨)

(٤) ينظر في ذلك: المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) دار المعرفة – بيروت, ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م (١٣٤/١٦) وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣ هـ): شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت: ١٠٢١ هـ) المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة, الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ (٢٢٤/٤)

(٥) المائدة (الآية:١٠٦)

أصحاب أبي حنيفة عن هذا بأن هذه الآية دلت على جواز قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين من طريق النطق, ودلت على قبول شهادتهم على أهل الذمة من طريق التنبيه, وذلك أنه إذا قبلت شهادتهم على المسلمين من طريق النطق, فلأن تقبل على أهل الذمة من طريق التنبيه أولى, ثم دل الدليل على بطلان شهادتهم على المسلمين, فيبقى قبول شهادتهم على أهل الذمة على ما كان عليه[1].

قال الباجي: وهذا ليس بشيء لأن قبول شهادة أهل الذمة على أهل الذمة فرع لقبول شهادتهم على المسلمين؛ فإذا بطلت شهادتهم على المسلمين, وهي الأصل, فلأن تبطل شهادتهم على أهل الذمة وهي فرعها أولى وأحرى[2].

فيرى الباجي أن الاستدلال بالآية في الحكم بجواز شهادة أهل الذمة بعضهم لبعض لايجوز لأبي حنيفة لأن الآية أصل في قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين وشهادتهم على بعضهم فرع عليها وأبو حنيفة لا يقول بأصلها فبطل استدلاله بها على فرعها.

كما بين الباجي أن الاستدلال قد يكون منبعثا من القراءات القرآنية المختلفة فقد يستدل الفقيه على حكم من الأحكام الشرعية استنادا إلى قراءة لا يسلم له الآخر به لاستدلاله بقراءة أخرى لحكم مخالف, "وذلك مثل استدلال المالكي على أن الحائض إذا انقطع دمها لم يجز وطؤها حتى تغتسل ، بقوله تعالى: **(وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطَهَّرْنَ)**[3] (بالتشديد) - وأصله يتطهرن ، فأبدل التاء طاء وأدغمها في الطاء الثانية ، والتطهر هو الإغتسال بالماء - فيقول المخالف[4]: و هذه القراءة معارضة بقراءة أخرى وهي : **(وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ)**[5] بالتخفيف (فَإِذَا تَطَهَّرْنَ

---

(1) ينظر في ذلك أيضا: المعونة في الجدل: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) ت: د. علي عبد العزيز العميريني, جمعية إحياء التراث الإسلامي – الكويت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٧(ص٤١)

(2) المنهاج في ترتيب الحجاج: لأبي الوليد الباجي (٤٧٤ هـ) (ص٤٣)

(3) البقرة (الآية: ٢٢٢)

(4) القائلون بذلك هم الأحناف عدا زفر, قال السرخسي: " (ولنا) أن بمجرد انقطاع الدم تيقنا خروجها من الحيض والمانع من الوطء الحيض لا وجوب الاغتسال عليها, ألا ترى أن الطاهرة إذا كانت جنبا فللزوج أن يقربها فكذلك هنا بعد التيقن بالخروج من الحيض للزوج أن يقربها. ينظر: المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) دار المعرفة – بيروت, ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م(١٦/٢)

(5) قرأ حمزة، والكسائي، وشعبة، وخلف العاشر» «يطهرن» من قوله تعالى: "فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ" (سورة البقرة آية ٢٢٢) بفتح الطاء، والهاء، مع التشديد فيهما، على أنه مضارع «تطهّر» أي اغتسل، والأصل «يتطهرن» فأدغمت التاء في الطاء، لوجود التجانس بينهما، لأنهما يخرجان من مخرج واحد وهو: طرف اللسان مع أصول الثنايا العليا. وقرأ الباقون «يطهرن» بسكون الطاء، وضمّ الهاء مخففة، على أنه مضارع «طهر» يقال: طهرت المرأة: إذا شفيت من الحيض، واغتسلت. ينظر: الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر: محمد محمد محمد سالم محيسن (ت: ١٤٢٢هـ) دار الجيل – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م (٧٩/٢)

فَأْتُوهُنَّ) : فعلق إباحة الوطء على غاية وهي انقطاع الدم ، فدل على جواز الوطء بعد الغاية ، فليس لكم أن تتعلقوا بتلك القراءة الأولى [إلا] ولنا أن نتعلق بهذه ..

قال الباجي: "والطريق في الجواب عن ذلك أن يبين أن القراءتين لا تناف بينها ؛ وذلك أنه علق إباحة الوطء بالقراءة التي عارضوا بها بشرطين : أحدهما : انقطاع الدم ، والثاني : التطهر بالماء ؛ ألا ترى أنه قال : **(وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ، فَإِذَا تَطَهَّرْنَ)** : فذكر الطهر من الحيض ثم استأنف بعد الغاية لاشتراط الإغتسال في الماء فصار كقوله - تعالى **(حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النكاح فإن انستُم مِنهُم رشداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِم أَمْوَالَهُمْ)**[1] لما استأنف شرط إيناس الرشد بعد النكاح صار شرطين، فكذلك هاهنا .

وجواب آخر أنه لو لم تقتض تلك القراءة إلا شرطا واحدا، وهو الطهر من الحيض، لأضفنا إليه التطهر بقراءتنا، لأن حكم القراءتين حكم الآيتين، فجاز أن يراد بإحداهما حكم سوى ما تقتضي القراءة الأخرى"[2].

وهكذا ساق الباجي ما يمكن أن يعترض عليه من الاستدلال بالقرآن بدعوي الظاهر أو الإجمال أو الاحتمال أو العموم أو التأويل وما تفرع عنهم وأجاب عن كل ذلك.

وقد أكثر الباجي من نقده الفقهي المتعلق بالقرآن سواء كان هذا النقد خارجيا أو داخليا, وبيان ذلك في فرعين .

الفرع الأول: نموذج من النقد الخارجي المتعلق بالقرآن عند الباجي.

وذلك مثل نقده لما ذهب إليه أبو حنيفة أنه لا يجب النزول(إلى صلاة الجمعة) لمن كان خارج المصر[3] ووافقه الشافعي ومنع التحديد بثلاثة أميال[4], خلافا لما

---

(1) النساء (الآية: ٦)

(2) ينظر: المنهاج في ترتيب الحجاج: لأبي الوليد الباجي (٤٧٤ هـ) (ص٦٣)

(3) ينظر قول أبي حنيفة في: شرح سنن أبي داود: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ) ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري, مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م(٣٧٦/٤)

(4) هذا الذي نقله الباجي عن الشافعي نقل غير دقيق بل هو مخالف لما عليه المذهب من وجوب النزول على من خارج المصر متى سمع النداء, قال الشافعي: "وتجب الجمعة على أهل المصر وإن كثر أهله حتى لا يسمع أكثرهم النداء لأن الجمعة تجب على أهل المصر الجامع وعلى كل من كان خارجا من المصر إذا سمع النداء وكان المنادي صيتا وكان ليس بأصم مستمعا والأصوات هادئة والريح ساكنة ولو قلنا حتى يسمع جميعهم ما كان على الأصم جمعة ولكن إذا كان لهم السبيل إلى علم النداء بمن يسمعه منهم فعليهم الجمعة لقول الله تبارك= = وتعالى {إذا نودي للصلاة} الآية " ينظر في ذلك: الأم: للشافعي (٢٢١/١) و الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)(٤٠٤/٢)

وقال العمراني وهو يقرر وجوب الجمعة على من كان خارج المصر إذا سمع النداء: "دليلنا: قَوْله تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ} [الجمعة:

ذهب إليه مالك أنه يجب السعي إلى الجمعة لمن كان منها على مسيرة ثلاثة أميال وزيادة يسيرة وإن كان خارج المصر, قال الباجي مستدلا لقول مالك: " والدليل على ما نقوله قوله تعالى **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ}**[1] ولم يخص أهل المصر من غيرهم فيجب حمله على عمومه ودليلنا من جهة المعنى أن هذا سليم يبلغه النداء فوجب أن تلزمه الجمعة كالذي داخل المصر ودليلنا على اعتبار المسافة أننا قد دللنا على تعلق الحكم بالنداء ويجب أن يتعلق بالموضع الذي يسمع منه لا بنفس السماع بدليل أن الأصم يلزمه إتيان الجمعة وإن لم يسمع النداء والذي جرت عليه العادة أن يسمع النداء في غالب الحال من ثلاثة أميال أو ما قرب منها فلذلك اعتبر ذلك المقدار في وجوب إتيانها وإنما يراعى في ذلك المكان الذي يكون المقيم فيه وقت وجوب السعي عليه دون مكان منزله والله أعلم"[2].

الفرع الثاني: نماذج من النقد الفقهي الداخلي المتعلق بالقرآن عند الباجي.

ومن ذلك نقد القول بالنسخ عند إمكان الجمع بين الناسخ والمنسوخ, وذلك في شرحه لحديث مالك" «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْبَرَ أَسْرَى حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَّسَ، وَقَالَ لِبِلَالٍ اكْلَأْ لَنَا الصُّبْحَ وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْحَابُهُ وَكَلَأَ بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ ثُمَّ اسْتَنَدَ إِلَى رَاحِلَتِهِ وَهُوَ مُقَابِلُ الْفَجْرِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ الرَّكْبِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمْ الشَّمْسُ فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ بِلَالٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اقْتَادُوا فَبَعَثُوا رَوَاحِلَهُمْ وَاقْتَادُوا شَيْئًا ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الصُّبْحَ ثُمَّ قَالَ حِينَ قَضَى الصَّلَاةَ مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي}[3]

٩]. فأوجب السعي إلى الجمعة على المؤمنين، ولم يفرق بين أهل المصر، وأهل القرى، وأهل السواد، وظاهر أمره يقتضي وجوب السعي على من كان خارج المصر، سواء كان قريبًا أو بعيدًا، إلا أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قيده بمن سمع النداء، فروى عبد الله بن عمرو بن العاص: أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «الجمعة على من سمع النداء» ، وأراد به من كان خارج المصر؛ لأن أهل المصر تجب عليهم الجمعة، سواء سمعوا النداء، أو لم يسمعوا، بالإجماع" . انظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ) ت: قاسم محمد النوري, دار المنهاج – جدة, الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠ م(٢/٢٤٨و٢٤٩)

(1) الجمعة (الآية: ٩)

(2) المنتقى شرح الموطإ: (١/١٩٥)

(3) طه (الآية: ١٤)

فقد نقد الباجي قول عيسى بن دينار[١] في تأويل أمره (ﷺ) لهم بالاقتياد مع وجوب المبادرة إلى الصلاة الفائتة بإثر الاستيقاظ من النوم وترك كل ما منع, بأن ذلك منسوخ بقوله تعالى **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي}** ونسخه قوله - ﷺ - **«مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا»**[٢]

قال الباجي في نقده: "فأما قوله إن الناسخ **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي}** فليس بصحيح لأن الآية مكية وفعله هذا بعد هجرته إلى المدينة بأعوام ولا ينسخ الحكم قبل وروده والعمل به ولا خلاف في ذلك, وقوله إنه منسوخ بقوله - ﷺ - **«مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا»** أقرب قليلا إلا أنه يتوجه عليه الاعتراض من وجهين:

أحدهما: أنه أثبت ذلك بقوله - ﷺ - فإن الله تعالى يقول **{وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي}** فجعل ذلك مأخوذا من هذه الآية المكية وما كان بهذه المثابة لا ينسخ به فعله في المدينة.

والثاني: أن النسخ لا يثبت نظرا إلا إذا لم يمكن الجمع بين الناسخ والمنسوخ فإذا أمكن الجمع بينهما لم يجز دعوى النسخ فيهما وقد ذكر أصحابنا ممن منع نسخ هذا الفعل في ذلك وجهين:

أحدهما: أنه - ﷺ - أمر بالاقتياد لئلا يبقى من أصحابه نائم وقد كانوا نصبوا من طول السري فأشفق أن يبقى منهم جماعة لا يستيقظون بالأذان والإقامة والرحيل يعم جميعهم ويوقظ أولهم وآخرهم.

والثاني: وهو الأبين أن النبي - ﷺ - علل وجه الاقتياد والامتناع من الصلاة في ذلك الوادي بما ذكره في حديث زيد بن أسلم **«أَنَّ هَذَا وَادٍ بِهِ شَيْطَانٌ»**[٣] وهذه علة

---

(١) هو: عيسى بن دينار الغافقي الطليطلي، رحل فسمع من عبد الرحمن بن القاسم العتقي، وصحبه، وعول عليه، وانصرف إلى الأندلس، كان إماما في الفقه على مذهب مالك ابن انس، وعلى طريقة عالية من الزهد والعبادة، وكانت الفتيا تدور عليه، لا يتقدمه في وقته أحد في قرطبة، وكان يعجبه ترك الرأي والاخذ بالحديث, وكان صالحا خيرا ورعا يذكر بإجابة الدعوة, كان ابن وضاح يقول: هو الذي علم أهل الأندلس الفقه, وقال محمد بن عبد الملك بن أيمن: هو كان أفقه من يحيى بن يحيى الليثي, توفي: سنة اثنتي عشرة، ومائتين في سن الكهولة رحمه الله. ينظر: ترتيب المدارك : القاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ)(١٠٥/٤) وسير أعلام النبلاء: الذهبي (ت : ٧٤٨هـ)(٤٣٩/١٠) والديباج المذهب: ابن فرحون (ت: ٧٩٩هـ)(٦٤/٢)

(٢) رواه مسلم بلفظ "من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها" من حديث رقم (٦٨٠) باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها, ينظر: صحيح مسلم (٤٧١/١)

(٣) موطأ الإمام مالك: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) ت: بشار عواد معروف وآخر, مؤسسة الرسالة, ١٤١٢ هـ - باب ما جاء في النوم عن الصلاة- حديث رقم (٣٠) وقال ابن عبد البر: مرسل من حديث زين بن أسلم, لم يسنده عن زيد أحد من رواة الموطأ وقد جاء معناه متصلا مسندا من وجوه صحاح ثابتة في نومه ﷺ عن صلاة الصبح في سفره. ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)(٢٠٣/٥)

لا طريق لنا إلى معرفتها فلا يلزمنا العمل بها ومن استيقظ منا لصلاة في بطن واد وجب عليه فعلها لأنا لا ندري هل فيه شيطان أم لا"[1].

الخاتمة:

وفي الختام يتبين لنا ما كان عليه الباجي من حس نقدي معتمد على القرآن الكريم ,وكيفية استنباط الأحكام منه, وأنه لم يكن مقلدا لغيره, برغم انتماءه للمذهب المالكي, بل كان مستقلا في اجتهاده المبني على الأصول الشرعية.

(1) المنتقى شرح الموطإ(٢٨/١)

ثبت المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم جل من أنزله.

١- أبجد العلوم: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ) الناشر: دار ابن حزم: الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م.

٢- أبجديات البحث في العلوم الشرعية: د/ فريد الأنصاري, مطبعة النجاح الجديدة, الدار البيضاء, الطبعة الأولى١٤١٧/١٩٩٧ .

٣- إحكام الفصول في أحكام الأصول: للإمام الفقيه الأصولي, أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي المتوفى سنة(٤٧٤هـ) تحقيق ودراسة د/ عبد الله محمد الجبوري, مؤسسة الرسالة, الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

٤- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي, الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٥- الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت, الطبعة: بدون طبعة , سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٦- الإمام أبو الحسن اللخمي وجهوده في تطوير الاتجاه النقدي في المذهب المالكي بالغرب الإسلامي: د/ محمد المصلح, دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث, دبي, الإمارات العربية المتحدة,الطبع الأولى .

٧- الأنساب: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ) ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره, مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد, الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.

٨- البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ) ت: قاسم محمد النوري, دار المنهاج – جدة, الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠ م.

٩- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣ هـ): شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (ت: ١٠٢١ هـ) المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة, الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ .

١٠- ترتيب المدارك وتقريب المسالك: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ) المحقق: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م, جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ - ١٩٧٠ م, جزء ٥: محمد بن شريفة, جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م, الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب, الطبعة: الأولى.

١١- تكملة إكمال الإكمال في الأنساب والأسماء والألقاب: ابن الصابوني , محمد بن علي بن محمود، أبو حامد، جمال الدين المحمودي (ت: ٦٨٠هـ) دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان.
١٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري, الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب: ١٣٨٧ هـ.
١٣- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) ت: محمد عوض مرعب, دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الأولى،(٢٠٠١م).
الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ) المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.
١٤- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٧٩٩هـ) تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور, الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
١٥- سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) الناشر: دار الحديث- القاهرة, الطبعة: ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
١٦- شرح سنن أبي داود: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ) ت: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري, مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ .
١٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ت: أحمد عبد الغفور عطار, دار العلم للملايين– بيروت, الطبعة: الرابعة(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م).
١٨- الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) عالم الكتب, بدون طبعة وبدون تاريخ.
١٩- قواطع الأدلة في الأصول: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ) ت: محمد حسن محمد وحسن اسماعيل الشافعي, دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م .

٢٠- كتاب التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, دار الكتب العلمية بيروت –لبنان, الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
٢١- كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي, دار ومكتبة الهلال.
كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (ت: ٧٣٠هـ) ت: عبد الله محمود محمد عمر, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٢٢- لب اللباب في تحرير الأنساب: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) دار صادر – بيروت.
٢٣- اللباب في تهذيب الأنساب: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) دار صادر – بيروت.
٢٤- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ) دار صادر – بيروت, الطبعة: الثالثة (١٤١٤ هـ).
٢٥- المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) دار المعرفة – بيروت, ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .
٢٦- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار الفكر(طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).
٢٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ت: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي - بيروت
٢٨- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) ت: عبدالسلام محمد هارون, دار الفكر(١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
٢٩- المعونة في الجدل: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) ت: د. علي عبد العزيز العميريني, جمعية إحياء التراث الإسلامي – الكويت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.
٣٠- المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ) الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر, الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ
٣١- المنهاج في ترتيب الحجاج: لأبي الوليد الباجي (٤٧٤ هـ) ت عبد المجيد تركي, دار الغرب الإسلامي, بيروت, لبنان, الطبعة الثالثة ٢٠٠٠- ٢٠٠١ م.

٣٢- منهج النقد الفقهي عند الإمام ابن الفخار القرطبي قراءة في الروافد والأغراض والأدوات: قطب الريسوني, مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية, المجلد ١٧ العدد ٢ ربيع الثاني ١٤٤٢ ديسمبر ٢٠٢٠.
٣٣- منهج النقد الفقهي عند الإمام المازري: د/ عبد الحميد عشاق, دار الموطأ للنشر,الطبعة الثانية ٢٠١٧.
٣٤- موطأ الإمام مالك: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) ت: بشار عواد معروف وآخر, مؤسسة الرسالة, ١٤١٢ هـ.
٣٥- النقد الفقهي – مفهومه ومقاصده- (تطبيقات ونماذج) د/ عثمان بلخير, مجلة الاستيعاب, العدد الثاني ماي ٢٠١٩ جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان, الجزائر.
٣٧- نهاية السول شرح منهاج الوصول: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ) دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان, الطبعة: الأولى(١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م).
٣٨- الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر: محمد محمد محمد سالم محيسن (ت: ١٤٢٢هـ) دار الجيل – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
٣٩- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ) ت: إحسان عباس, الناشر: دار صادر – بيروت.